



قرار رقم (٣٥٥) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٧ / ٤

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسيط التأمين الاتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاده أحد شروط استمرار القيد بالسجل المذكور:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	عمرو عصام الدين عباس حلمي	٢٦٢٩٧	ثروة لتأمينات الحياة	٢٧٦١٢١٨٠٢٠١١٧١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح